أوقفوا الأسرار والأكاذيب

حملة وقف التعذيب في أوزبكستان

منظمة العفو الدولية

أوقفوا ~~التعذيب~~

لوحة إعلانات رسمية في أوزبكستان. كتب فيها: "الدستور – رمز للحرية". وذاك الدستور نفسه يحظر التعذيب.
© Aleksey Volosevich

"كل من يُجلب إلى هنا تثبت إدانته. وعليه أن يعترف بذنبه."

– مدعٍ عام يخاطب الناجي من التعذيب فاهيت غونيش، مشيراً إلى مركز الاحتجاز التابع "لجهاز الأمن القومي".

تُعذب قوات الأمن في أوزبكستان الرجال والنساء لجعلهم يوقعون على اعترافات كاذبة.

والوحشية التي تمارس تفوق الخيال: صدمات كهربائية وضرب مبرح، واغتصاب وإذلال جنسي. والهدف بسيط: جعل هؤلاء يضعون تواقيعهم على ما هو مطلوب منهم. والنتيجة واضحة: استناد القضاة إلى هذه الاعترافات في إدانة من عذبوا.

> **"يشد [ضباط قوات الأمن] وثاق الأشخاص إلى المبرِّدات. ورأيت كيف كانوا يكسرون عظام السجناء بمضارب البيسبول. وفي الليل، كنت أسمع صراخ الأشخاص وكأن قطيعاً من الذئاب قد هاجمهم."**
>
> – فاهيت غونيش، ناجٍ من التعذيب

ولا لبس فيما يقوله دستور أوزبكستان بشأن التعذيب. حيث تنص المادة 26 على أنه: "لا يجوز إخضاع أي شخص للتعذيب أو العنف أو أي من ضروب المعاملة القاسية أو المهينة".

ولكن الواقع مختلف كثيراً.

فأوزبكستان واحدة من الدول الأكثر قمعاً وسلطوية في العالم. وأي شخص لا ينصاع لأسلوب الحياة المنظَّم على نحو صارم لأوزبكستان يجازف بأن يصبح هدفاً. الرقابة والملاحقة في كل مكان، وتتعرض عائلات بأكملها للتهديد إذا ما رفع أحد أفرادها صوته. ففي مايو/أيار 2005، قتلت قوات الأمن عدة مئات جلّهم من المتظاهرين السلميين في أنديجان. وتلاحق السلطات بلا هوادة أي ضرب من ضروب الانشقاق. بينما يتعرض الصحفيون المستقلون ونشطاء المجتمع المدني للمضايقة ويجري التنصت على الاتصالات، وتصل عمليات المراقبة حتى إلى المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يعملون في المنفى. وتخضع ممارسة الشعائر الدينية للسيطرة ويضطهد المسلمون لقيامهم بأفعال من قبيل الصلاة في مساجد غير مسجلة رسمياً.

وفي غضون ذلك، تنكر السلطات بصلافة أن ثمة مشكلة اسمها التعذيب، بينما يشيح المجتمع الدولي وجهه عن كل ذلك، واضعاً مصالحه الضيقة قبل واقع أزمة حقوق الإنسان التي تواجه أوزبكستان.

عندما يفرض عليك التوقيع على التخلي عن حياتك

"لم أستطع تحمل التعذيب، ولهذا السبب [وقعت على الاعتراف]. وإذا كنت لا تصدقني، انظر إلى ذراعي."

– ناجٍ من التعذيب في المحكمة

يُستخدم التعذيب لانتزاع الاعترافات ولترهيب المعتقلين ومعاقبتهم قبل أن يوجَّه إليهم الاتهام أو يجلبوا أمام محكمة. وتستند المحاكم بصورة مكثفة إلى هذه "الاعترافات" في التوصل إلى الإدانة. ويتجاهل القضاة بانتظام مزاعم التعرض للتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة، أو ينكرونها، حتى عندما تُعرض عليهم شواهد بادية للعيان في المحكمة.

ففي 2014، أصدرت إحدى المحاكم في أوزبكستان حكماً بالسجن على رجلين عقب إدانتهما بعضوية حزب إسلامي محظور. وكان كلا الرجلين قد أنكرا التهم وأبلغا المحكمة أن قوات الأمن قد عذبتهما للتوقيع على اعترافات كاذبة بضغط يديهما على موقد وحرقهما، وكذلك بنزع أظافر يديهما وقدميهما. واستمع القاضي صامتاً إلى كل ذلك، ثم قبل اعترافهما القسري كدليل على الجرم.

من هم المعرضون للخطر؟

التعذيب متفشٍ بصورة وبائية في نظام العدالة الجنائية في أوزبكستان. فبينما يمكن أن يتعرض أي شخص تعتقله قوات الأمن للتعذيب – بما في ذلك الرجال والنساء الذين يتهمون بارتكاب جرائم جنائية عادية، مثل السرقة – ثمة فئات أشد تعرضاً على نحو خاص. وتشمل هذه الفئات الأفراد الذين لا ترضى عنهم السلطات، من قبيل المسؤولين أو ضباط الشرطة السابقين، ورجال الأعمال. ويشمل ذلك أيضاً الرجال والنساء الذين يتهمون أو يدانون بجرائم تتعلق "بأمن الدولة" والإرهاب. وتشمل هذه الفئة على نحو خاص المسلمين الذين يصلون في مساجد لا تخضع لسيطرة الدولة أو خلف أئمة مستقلين، وكذلك أعضاء الأحزاب السياسية المعارضة أو من يشتبه بأنهم كذلك، والحركات الإسلامية المحظورة أو الجماعات والأحزاب الإسلامية، الذين تعتبرهم السلطات جميعاً مصدر تهديد للأمن القومي والإقليمي.

القوانين على الورق لا تكفي

كما هو الحال بالنسبة للدستور، يتضمن "قانون الإجراءات الجنائية" لأوزبكستان أحكاماً تتصدى للتعذيب. فهو يلزم الموظفين المكلفين بتنفيذ القانون والقضاة بالنظر في مدى صلة ومقبولية ومصداقية الأدلة قبل الاستناد إليها؛ ويحظر استخدام الضغط غير المشروع لانتزاع الإفادة. وفضلاً عن ذلك، أصدرت "المحكمة العليا" عدة تعليمات تحظر صراحة استخدام التعذيب لانتزاع الاعترافات في السنوات الأخيرة، كما تحظر الاعتداد بمثل هذه الأدلة المثلومة في إجراءات المحاكم.

بيد أن هذه الأحكام قد ظلت دون فعالية على نحو واضح. وينبغي تعديل "قانون الإجراءات الجنائية" ليتضمن حظراً شاملاً صريحاً على استخدام التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة للحصول على الأدلة، وبالتالي حظر قبول مثل هذه الأدلة من جانب المحاكم. فالتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة محظوران حظراً مطلقاً بمقتضى القانون الدولي، وفق ما حددته اتفاقيات ومعاهدات دولية عديدة لحقوق الإنسان انضمت إليها أوزبكستان كدولة طرف.

إركين موساييف

في 2006، قبض على إركين موساييف، وهو موظف سابق في وزارة الدفاع، أثناء عمله لدى إحدى وكالات الأمم المتحدة، ووجهت إليه تهمة التجسس وإساءة استعمال أموال الأمم المتحدة، الأمر الذي أنكره تماماً.

وعقب اعتقاله، استجوب إركين من قبل ضباط "جهاز الأمن القومي" لعشرة أيام متتالية. وخلال هذا الوقت، حُرم من حقه في الاتصال بأقاربه أو بمحام. وأخضع للترهيب النفسي: حيث هدده مستجوبوه بمقاضاته بتهم تتعلق بالاتجار بالمخدرات أو بالتورط مع جماعات إسلامية مسلحة ما لم يعترف بالتجسس. ويزعم إركين أنه تعرض للضرب طيلة الشهر التالي في النهار وللاستجواب في الليل. ويدعي أن ضباط "جهاز الأمن القومي" هددوه بالقبض على أفراد عائلته وحرموه من إمكانية رؤيتهم طيلة الشهر التالي، إلى حين اختفاء الكدمات من جسمه.

وفي نهاية المطاف، وقع إركين اعترافاً مشروطاً بأن يدع "جهاز الأمن القومي" عائلته وشأنها.

وواجه إركين ثلاث محاكمات منفصلة، وأقرت المحكمة في المحاكمات الثلاث جميعاً الاعترافات التي تم الحصول عليها نتيجة تعذيب قوات الأمن له. ورفض القاضي كذلك السماح له باستدعاء شهود الدفاع. وحكم على إركين بالسجن 20 سنة، ولا يزال وراء القضبان.

"الكلمات لا تكفي للتعبير عما شعرنا به عندما تبينا ما حدث له. شعرنا بالحزن الشديد والإحباط وعدم التصديق والوجع. ولكن أيضاً، بالتصميم على تحقيق العدالة."

– آيجان موساييف، والد إركين موساييف

(تحت) خريطة أوزبكستان والمنطقة.

بعض أساليب التعذيب في أوزبكستان

- الضرب باليدين والقبضتين والهراوات والخراطيم المطاطية والقضبان الحديدية والزجاجات البلاستيكية المليئة بالماء
- الخنق بالأكياس البلاستيكية أو أقنعة الغاز بحشر رؤوس المعتقلين فيها
- إدخال الإبر تحت أظافر اليدين والقدمين
- الصعق بالكهرباء
- التعريض لدرجات حرارة عالية أو منخفضة جداً
- الحرمان من الطعام والماء
- الحرمان من النوم
- الاغتصاب وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي على النساء والرجال
- الإذلال الجنسي للنساء والرجال
- الترهيب النفسي

© Private

محمد بيكجانوف

محمد بيكجانوف، المحرر السابق لصحيفة المعارضة المحظورة "إرك" (الحرية)، هو أحد الصحفيين الذين قضوا أطول مدة سجن في العالم.

فقد أمضى السنوات الست عشرة الأخيرة في السجن بزعم ارتكابه جرائم "ضد الدولة"، رغم ادعائه في محاكمته عام 1999 أنه قد تعرض للتعذيب حتى يعترف بتهم ملفقة. وقال إنه تعرض للضرب بهراوات مطاطية وللخنق وللصعق بالكهرباء. ولم تُعرْ المحكمة مزاعمه هذه أي اهتمام: فشكلت محاكمته انتهاكاً فاضحاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة.

"ضرب بقسوة بالغة. ألقوا به إلى الأرض، وأصيب جانبه الأيمن بالشلل. كسرت ساقه وكسر ذراعه، وخلعت أسنانه جراء اللكمات. قال لوالدتي: 'ظللت ملقى هناك وسط بركة من الدم لبضعة أيام، بلا ماء، وبلا طعام. حاولت أن أتذكر جميع الأشياء الطيبة في حياتي، أطفالي، زوجتي. وهيأت نفسي لفكرة أنني سوف أموت.'"

– آيغول بيكجانوفا، ابنة محمد، تصف بعضاً من التعذيب الذي أخضع له والدها في السجن.

© Private. محمد بيكجانوف مع عائلته.

التعذيب أثناء الاحتجاز

(فوق) فاهيت غونيش يقرأ مقالات في صحيفة تركية حول اعتقاله، بعد شعوره بالأمان في دكانة بإسطنبول، تركيا.
© Amnesty International

> "خطر ببالي: 'نعم إنها النهاية. هذه نهاية حياتي'."
>
> – فاهيت غونيش

مركز الاحتجاز التابع "لجهاز الأمن القومي" في طشقند هو أحد أسوأ مراكز التعذيب سمعة في البلاد. ومن الصعوبة بمكان دخول المركز، الذي بني في 2007: فمعظم المحامين والمراقبين الدوليين يمنعون من دخوله، بينما يخشى العديد ممن يغادرونه من التقدم بشهادتهم بشأنه.

وأحد الذين تحدثوا عن مركز اعتقال "جهاز الأمن القومي" هو فاهيت غونيش، وهو رجل أعمال تركي اعتقل في 2011 مدة 10 اشهر، وتعرض للتعذيب. وطبقاً لأقوال فاهيت – الذي يشعر بالأمان الآن في تركيا – فإن التعذيب يمارس في كل مكان من مركز الاحتجاز. الرجال والنساء يعذبون في غرف الاستجواب، وفي الحمامات وأماكن الاغتسال، وفي زنازين العقاب وفي غرف أنشئت خصيصاً للتعذيب بجدران مطاطية كاتمة للصوت.

> **"جدران هذه الغرف معزولة: وهي كاتمة للصوت. ولا وجود للإضاءة هناك. يضعون الأشخاص في الداخل ويقوم رجلان مقنّعان بفعل ما يشاءان هناك بالأشخاص المحتجزين.. وهناك غرفة تعذيب في كل طابق."**
>
> – فاهيت غونيش

دأب ضباط "جهاز الأمن القومي" بانتظام على تعرية فاهيت في الحمامات وإجباره على الانحناء ليضربوه ويذلوه جنسياً. وعذبوه كي يجبروه على الاعتراف بالتهم التي لفقوها ضده، وهو ما فعله في نهاية المطاف.

> **"ما الذي يمكنك فعله سوى توقيع الأوراق؟ هل هناك من بديل؟ أنت أسير هناك. وليس لك أية حقوق. ولمن يمكنك أن تتقدم بشكواك؟ وما الذي سيحدث حتى إذا صرخت؟ وماذا سيحدث لو حاولت مناداة أحد؟ من ذا الذي سيسمعك."**
>
> – فاهيت غونيش

(تحت) صورة بالأقمار الصناعية لمركز الاعتقال في طشقند الذي تعرض فيه فاهيت غونيش للتعذيب. والمركز مغلق من الناحية الفعلية في وجه العالم الخارجي، ولا يسمح فيه بالتقاط الصور.
© Imagery courtesy of Google Earth and Digital Globe, 2015

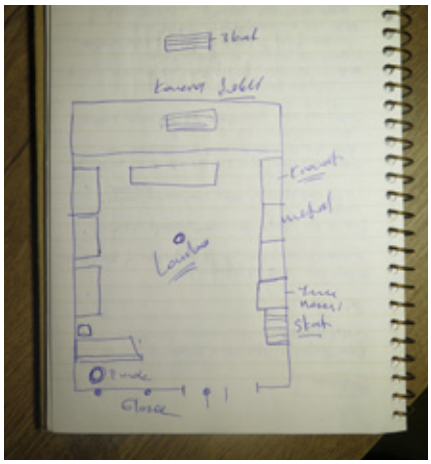

(فوق) رسم تخطيطي لفاهيت لزنزانة المركز. "جرى عزل الباب. فهو غير منفذ للصوت وسميك فعلاً.. يستطيعون رؤيتك من الخارج، ولكنك لا تستطيع رؤيتهم... ويثقبون الحائط حتى بالقرب من المرحاض، حتى يمكن مراقبتك.. وهناك مصباح كهربائي في الأعلى. ولا يطفئون الضوء أبداً. فهو مضيء ليل نهار."
© Amnesty International

لا عدالة للضحايا

في أوزبكستان، لا يُجرى تحقيق فعال أبداً في ادعاءات من يشتكون بأنهم قد تعرضوا للتعذيب ولسوء المعاملة. ونادراً ما يقدم المسؤولون عن التعذيب إلى ساحة العدالة، وهو أمر لا يحدث في العادة. فيستمر التعذيب دون رادع، بينما يسود مناخ مطبق من الإفلات من العقاب.

ونظراً لأنه ليس في أوزبكستان آلية مستقلة لفحص شكاوى التعذيب، فإن النيابة العامة تحيل الادعاءات في العادة إلى وزارة الشؤون الداخلية، أو إلى "جهاز الأمن القومي"، للتقصي. ولكن هاتين هما على وجه التحديد السلطتان اللتان تشرفان على من يتهمون بممارسة التعذيب.

© Private. آيجان موساييف

"عقب سجن [ابني] مباشرة، وعندما اكتشفت تلك الحالة الشاملة من انعدام القانون التي عانى منها، رحت أكتب إلى السلطات. قضيت عاماً وأنا أحاول الحصول على موعد مع النائب العام، ولكنه رفض رؤيتي. ولم تقابل كل الشكاوى التي بعثت بها إلى إدارة الرئاسة و"جهاز الأمن القومي" والنيابة العامة و"المحكمة العليا"، وسواها من السلطات، إلا بالصد الخالي من الرحمة."

– آيجان موساييف، والد إركين موساييف

"أنا المحامي، أنا المدعي العام أنا القاضي... نحن الذين نحكم هنا."

– مدعي عام "جهاز الأمن الوطني" إلى فاهيت غونيش

© Association for Human Rights in Central Asia

مراد جورابيف

مراد جوراييف عضو سابق في البرلمان الأوزبكستاني. وفي 1995، حكم عليه بالسجن 12 سنة بزعم ارتكاب جرائم "ضد الدولة"، عقب محاكمة جائرة. وقبل محاكمته، ادعى مؤيدوه أن مراد أخضع للتعذيب في فترة التوقيف السابق للمحاكمة لإكراهه على الاعتراف بتهم ادعى هو ومدافعون عن حقوق الإنسان أنه لا أساس لها. وادعوا أن مراد كان يعاقب لسبب وحيد هو مشاركته في توزيع صحيفة محظورة للمعارضة، هي "إرك" (الحرية).

وخلال ما يربو على 20 سنة، لم يُجرَ أي تحقيق فعال في تعذيب مراد. وفي الوقت نفسه، جرى تمديد فترة سجنه أربع مرات، بذريعة مخالفته المزعومة لقواعد السجن في جميع الحالات، بما في ذلك لعدم خلعه شبشبه.

وخلال فترة سجنه هذه، تدهورت صحته على نحو خطير: فهو الآن شبه عاجز عن الكلام، وشبه أعمى، وفقد معظم أسنانه. حيث لم يحصل على الرعاية الصحية الكافية الضرورية لحالته، وقضى فترات طويلة في الحبس الانفرادي.

الأمن القومي وحقوق الإنسان

أوزبكستان دولة علمانية ذات أغلبية ساحقة من المسلمين السنة. وتخضع السلطات الممارسات الدينية للتنظيم الصارم، سواء بالنسبة للمسلمين أم المسيحيين أم سواهم، وثمة قوانين صارمة تحكم جميع جوانب الحياة الدينية، بما في ذلك التعليم الديني الخاص واللباس الديني.

وكثيراً ما تذرعت السلطات الأوزبكستانية بالأمن القومي وبمكافحة الإرهاب لتبرير تدابيرها القمعية ضد المسلمين الذين يصلون في مساجد غير مسجلة لدى السلطات، وضد الأعضاء الفعليين أو المفترضين في الجماعات والأحزاب الإسلامية المحظورة قانوناً.

ونتيجة لذلك، يظل من توجه إليهم تهم بجرائم "ضد الدولة" أو ذات صلة بالإرهاب عرضة على نحو خاص لأن يخضعوا للتعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة، على يد قوات الأمن الأوزبكستانية.

إن على الحكومات التزاماً بحماية حقوق وأرواح مواطنيها بالتأكيد، بيد أنه يتعين عليها أيضاً التصرف وفقاً للقوانين والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وحظر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة مطلق وينطبق على كل شخص.

نشطاء منظمة العفو الدولية في لاتفيا، أكتوبر/تشرين الأول 2014. © Amnesty International

أسرار وأكاذيب

تنكر حكومة أوزبكستان جميع المزاعم بتفشي التعذيب بصورة روتينية، ودفاعاً عن موقفها هذا تدعي بأن البلاد منفتحة على المراقبين المستقلين. ولكن هذا ببساطة مجاف للحقيقة. فمنذ 2003، تجاهلت الحكومة الطلبات المتكررة لمقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب بأن توجه الدعوة إليه ليزور البلاد، كما أنكرت أنها قد تلقت رسائل من منظمة العفو الدولية تطلب فيها السماح بزيارة البلاد. ومنعت منظمات دولية أخرى من المراقبة المستقلة تماماً للمحاكمات في البلاد.

وواقع الحال هو أن أوزبكستان مغلقة في وجه التدقيق الدولي الفعال لسجلها في مضمار حقوق الإنسان.

© Amnesty International 2014 نشطاء منظمة العفو في ألمانيا، أكتوبر/تشرين الأول

وبإمكان رئيس أوزبكستان أن يضع حداً للسرية والأكاذيب، ويتخذ خطوات لوقف التعذيب. فباستطاعته توقيع مرسوم يحظر، بموجب القانون، استخدام التعذيب للحصول على الاعترافات، واستخدامها كأدلة في المحاكم.

وتواقيعكم لها قوتها كذلك. فبإمكان الآلاف من تواقيعكم أن تقنعه بوقف إكراه الناس على التوقيع على اعترافات مزورة.

وعندما توقعون، لن يكون المعتقلون مجبرين على التوقيع. لمعرفة كيفية المبادرة بالتحرك لوقف التعذيب في أوزبكستان، زوروا موقعنا: *www.amnesty.org/en/campaign-stop-torture/*

تدعو منظمة العفو الدولية رئيس أوزبكستان إلى:

1. إصدار مرسوم رئاسي يقتضي تعديل "قانون الإجراءات الجنائية" ليتضمن حظراً مطلقاً وصريحاً على استخدام التعذيب للحصول على الإفادات أو الاعترافات، وعلى استخدام الأدلة المثلومة بالتعذيب في المحاكم؛
2. ضمان توجيه الدعوة إلى مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالتعذيب للقيام بزيارة لتقصي الحقائق في أوزباكستان دون تأخير؛
3. ضمان الإفراج عن إركين موساييف ومراد جوراييف ومحمد بيكخانوف، نظراً للتجاهل المتكرر للدعوات إلى إعادة محاكمتهم على نحو عادل لسنوات عديدة.

لقد دأبت منظمة العفو الدولية على تنظيم الحملات لمناهضة التعذيب طويلاً. فمنذ 1984، قمنا بدور طليعي لإقرار "الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب". ومع ذلك، ما انفك العديد من الدول يخالف القانون حتى اليوم ويكذب بشأن التعذيب على شعبه وعلى العالم بأسره.

وهذا هو سبب مواصلتنا حملاتنا. فعبر حملتنا لوقف التعذيب، التي أطلقت في مايو/أيار 2014، وبمثابرتنا على أنشطة حملة "أوقفوا التعذيب"، نحول بين الجلادين ومن يعذبونهم. ونقف جنباً إلى جنب مع كل من يتعرض لخطر التعذيب وندعمه لكي يطالب بحقوقه. ولكننا لا نستطيع أن نقوم بذلك وحدنا. نحتاج إليك أيضاً كي نقف بين الجلادين وبين من يعذبونهم ،عن طريق معرفة حقيقة التعذيب ودعم أنشطة حملتنا.

www.amnesty.org/en/campaign-stop-torture/

اطلع على المزيد من خلال تقريرنا أسرار وأكاذيب: الاعترافات القسرية تحت التعذيب في أوزبكستان

رقم الوثيقة: EUR 62/1333/2015 Arabic

(صورة الغلاف) رسائل كتبها ناجون من التعذيب وتم تهريبها من السجون في أوزبكستان.
© Association for Human Rights in Central Asia

منظمة العفو الدولية